



إدارة التعاقدات



الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

يلصق هنا
طابع الشهيد

**كراسة الشروط العامة والمواصفات الفنية
للمناقصة العامة رقم (٣) للعام المالي
٢٠٢٥/٢٠٢٦
لتقديم خدمة
صيانة وإصلاح الطابعات الخاصة
بوزارة التنمية المحلية**

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومي بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

١

بطريق المناقصة العامة رقم (٣) للعام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦
تاريخ فتح المظاريف الفنية يوم الاحد الموافق ٢٣ / ١١ / ٢٠٢٥
فى تمام الساعة الثانية عشر ظهراً
بمقر وزارة التنمية المحلية
الكائن بالحي الحكومى بجوار حى البنوك العاصمة الإدارية
بإدارة التعاقدات الدور السادس
مبلغ التأمين المؤقت (٣٠٠٠ جنيهاً)
(فقط ثلاثة آلاف جنيهاً لاغير)
عدد صفحات كراسة الشروط والمواصفات ()
إيصال توريد رقم

ثمن بيع الكراسة مبلغ وقدره (٢٩٩ جنية) (فقط مائتان
وتسعة وتسعون جنيهاً لاغير) يضاف إليها ١٤٪ ضريبة على
القيمة المضافة + خمسة عشرة جنيهاً رسوم ودمغات

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالحي الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

□ الغرض من الطرح

فى إطار خطة وزارة التنمية المحلية لتنفيذ ومتابعة أعمالها الأمر الذى يتطلب معه ضرورة جاهزية الطابعات التابعة للوزارة حفاظاً على إستمرارية العمل بكفاءة عالية وتعظيم الإستفادة القصوى فى تنفيذ المهام المنوط بالوزارة أداؤها .

وفى ضوء توافر الإعتمادات المالية والتمويل بموازنة الوزارة للعام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦ .

ترغب الوزارة فى التعاقد على :-

- تنفيذ أعمال صيانة وإصلاح الطابعات الموجودة للوزارة .



□ أهداف العملية

تهدف هذه الكراسة إلى دعوة الشركات المتخصصة فى مجال صيانة وإصلاح الطابعات إلى التعاقد لصيانة وإصلاح الأصناف السالف ذكرها مجتمعة أو منفصلة لتوفير إحتياجات وزارة التنمية المحلية بجودة عالية وبأفضل قيمة مالية .

كما أن وزارة التنمية المحلية ستقوم بإتخاذ مايلزم من تدابير لضمان تحقيق معايير ومبادئ تكافؤ الفرص وتعزيز الشفافية والنزاهة والعدالة والمساواة فى المنافسة بين المتقدمين . وكذلك تعزيز كفاءة الإنفاق الحكومى من خلال تحديد الإحتياجات الفعلية للوزارة فى ضوء التمويل المتاح .

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدى ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

بيانات التواصل مع الجهة الإدارية

ترسل جميع المكاتبات على عنوان إدارة التعاقدات الكائن بالدور السادس - بمقر وزارة التنمية المحلية بالعاصمة الإدارية الجديدة بالبحى الحكومى بجوار مجمع البنوك وفى ذات الوقت ترسل صورة واضحة على البريد الإلكتروني mhowairy@mld.gov.eg ، وتوجه كافة المكاتبات باسم الإدارة العامة للشئون المالية .

وسيلة وأسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات

- يجب على أصحاب العطاءات تحديد العنوان (المحل المختار) ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التى سوف ترسل الجهة الإدارية عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء واسم الشخص المحدد للإستلام ، ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً لهم ، وأن كافة المكاتبات والمراسلات التى ترسل على ذات العنوان تنتج آثارها القانونية فى حالة تغيير العنوان يتعين على المتعاقد إخطار الجهة الإدارية بأى تعديل يطرأ على بياناتهم المسجلة لديها فور التعديل أو بالعنوان الجديد ، والا اعتبرت ما أرسل على هذا العنوان صحيح ومنتج لكافة آثاره القانونية .
- وتكون الوسيلة المعتمدة للتواصل بين الجهة الإدارية وصاحب العطاء هى البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع إمكانية تعزيزه بالفاكس أو البريد الإلكتروني بحسب الأحوال

اللغة

- تحرر كافة المستندات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات والإخطارات والمكاتبات الرسمية وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد باللغة العربية .
- يقدم العطاء باللغة العربية - وفى حالة تقديم مستند بأى لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربى هو المعول عليه فى حالة الإختلاف أو الإلتباس فى المضمون ، ويسمح باستخدام أى لغة أخرى فيما يخص المواصفات الفنية فى الحالات التى تسرى الطبيعة الفنية بذلك .

التسجيل على بوابة التعاقدات العامة

يجب على أصحاب العطاءات الشركات المتقدمة لهذه العملية تسجيل بياناتها على موقع بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg .

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

بيانات الجدول الزمني المتوقع لإجراءات الطرح والترسية والتعاقد

م	الإجراء	التاريخ
١	تاريخ النشر على موقع بوابة التعاقدات العامة	
٢	الإعلان فى جريدة	
٣	جلسة فتح المظاريف الفنية	
٤	جلسة البت الفنى	
٥	إعلان نتيجة البت الفنى	
٦	تقديم الشكاوى	
٧	جلسة فتح المظاريف المالية	
٨	جلسة البت المالى	
٩	إعلان نتيجة البت المالى	
١٠	تقديم الشكاوى	
١١	إخطار أصحاب العطاءات الفائزة	

بمقر وزارة التنمية المحلية - الحى الحكومى بجوار حى البنوك
العاصمة الإدارية الدور الخامس - إدارة العقود والمشتريات

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالحقى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

أولاً : الإستراتيجيات العامة

١- التشريعات والقوانين المنظمة والقواعد الحاكمة :

- تخضع العملية محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموماً ، وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة .
- كما يسرى بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وعلى وجه الخصوص أحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية وقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم (١٥٢) لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ، والنوائح والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وملاحق أيأ منهما .

لحماية المنافسة :

- سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعمال شئونه بالإضافة إلى استبعاد العطاء ومصادرة التامين المؤقت فى حال ما إذا تبين للجهة الإدارية ظهور أى محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البت أو الترسية والتعاقد سواءً من حيث تقييم العطاء ومقارنتها، وأثناء مرحلة التنفيذ ، وكذلك فى حالة وجود أى إتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أى من المختصين طرفها أوغيرهم من الموظفين بالجهة الإدارية ، وبين صاحب العطاء أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم ، أو غيرهم من المتعاملين مع الجهة بحسب الأحوال ، والذى من شأنه أن يؤدى على سبيل المثال ، وليس الحصر الى أيأ من الآتى :
- ١- رفع ، أو خفض ، أو تثبيت الأسعار محل التعامل .
- ٢- إقتسام الأسواق ، أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو نوعية المنتجات أو الحصص السوقية أو الفترات الزمنية .
- ٣- التنسيق فيما يتعلق بالتقدم ، أو الإمتناع عن الدخول فى سائر عمليات التعاقدات المختلفة ، ويسترشد فى قيام التنسيق بعدة أمور ، منها على الأخص :
- أ. تقديم عطاءات متطابقة ، ويشمل ذلك الإتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط العطاءات
- ب. الإتفاق مع الشخص الذى سيقوم بالعطاء ويشمل ذلك الإتفاق مسبقاً مع الشخص الراسى عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافى أو على الجهة الإدارية المتقدم لها أو صاحبة الطرح .
- ج. الإتفاق على تقديم عطاءات صورية .
- د. الإتفاق على منع شخص من التنافس أو تقديم العطاءات .

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

مبدأ المساواة والشفافية :

تتخضع العملية محل الطرح لمعايير العلانية والشفافية والمساواة وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة ، وإفساح المجال للمنافسة بحرية بين من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للتقدم وفقاً للإشتراطات التي تحدد مسبقاً بمستندات الطرح ، وسيتم التعاقد على أساس ما ورد بهذه الكراسة من شروط ومواصفات وما أرفق بها من مستندات بحسب طبيعة العملية محل الطرح .

مبدأ الممارسات الفاسدة :

على أصحاب العطاءات الإلتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء إشتراكهم فى العملية محل الطرح والتعاقد ، واتباعاً لذلك يحق للجنة البت إستبعاد العطاء الذى يتبين أنه تورط بصورة مباشرة أو عن طريق وكيل أو وسيط فى ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ بهدف الحصول على التعاقد أو إذا قام بنفسه أو بالوساطة بإعطاء أى شىء ذى قيمة ، هدية ، سلفة أو مكافأة أو وعد لأى من العاملين بإدارة التعاقدات أو أعضاء اللجان أو أى شخص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعملية محل الطرح والتعاقد وسيتم إتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجل المتعاملين مع الجهات الإدارية ويصبح التأمين المؤقت من حق الجهة الإدارية.

ويتعين على المتريد إبلاغ السلطة المختصة كتابة فى أى من الحالات الآتية :

- ١) وجود تصرف غير قانونى أو غير مشروع من قبل أى موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد ، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر فى إجراءاتها نظير الحصول على ميزة مالية أو عينية
- ٢) وجود ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أى من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع ، ويشمل ذلك التأثير فى الإجراءات بصورة غير مشروعة
- ٣) وجود تصرف لإضعاف أو إضرار أو تهديد أى من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، للتأثير على سير إجراءات التحقيقات ، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها ، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أى تحقيق بشأن أية شكاوى أو إدعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ ، أو تهديد أى طرف أو إيذائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق .

مبدأ حظر الإشتراك فى العملية :

يحظر الإشتراك فى العملية محل الطرح من تنطبق عليهم الحالات الآتية :
المنوعين من التعامل ، بما فى ذلك من صدر بشأنه قراراً بمنع التعامل معه أو حكم قضائى نهائى فى إحدى الجرائم المنصوص عليها بالباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات أو فى جرائم التهرب الضريبى أو الجمركى ، سواء بشخصه أو بصفته الممثل القانونى لأى من الأشخاص الاعتبارية التى ترغب فى التعامل مع الجهة الإدارية وذلك ما لا يمكن قد رد إليه إعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الأحوال ..
الموظفين والعاملين بالجهة الإدارية صاحبة الطرح أو الجهات الخاضعة لإشرافها بالذات أو بالواسطة فى العملية محل الطرح.

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

٧

لد تجزئة العملية :

العملية لا تقبل التجزئة

لد توافر الإعتماد المالى :

تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد ، وذلك ضمن الإعتماد المالى المدرج بموازنة العام المالى ٢٠٢٦/٢٠٢٥

لد التعديل فى الشروط والمواصفات:

يجوز للجهة الإدارية إدخال أى تعديلات تراها سواء بالحذف أو بالإضافة أو التعديل على كراسة الشروط والمواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ، وسوف يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسة من خلال إدارة التعاقدات بتلك التعديلات فور اعتمادها من السلطة المختصة وذلك خلال ثلاثة أيام على الأكثر من إدخال هذه التعديلات ، وكذا نشرها على بوابة التعاقدات العامة على أن تعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات ، وتسرى فى مواجهة كافة راغبى الدخول فى المناقصة العامة .

التأمينات

لد التأمين المؤقت :

- يجب على كل متقدم للمناقصة تقديم تأمين مؤقت بمبلغ وقدره (٣٠٠٠ جنيهاً) (فقط ثلاثة آلاف جنيهاً لاغير) على أن يقدم مايفيد سداه باسم الجهة الإدارية ولصالحها.

صور سداد التأمين المؤقت :

- يمكن لصاحب العطاء السداد بأحد الصور أو الوسائل الآتية :
 - ١- حساب الجهة الإدارية بالبنك الأهلى المصرى الحساب البنكى حساب / الدائنون على رقم الحساب ٩١٩٠٤٤٧٧٢٨/ - كود مؤسس (١١٢٠٠١٠).
 - ٢- أحد وسائل الدفع الإلكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني التى صدر بتحديددها قرار من وزير المالية .
 - ٣- بموجب خطاب ضمان بنكى لصالح الجهة الإدارية وبأسم العملية على أن يكون :
 - أ. مصدراً من أحد المصارف المحلية المعتمدة .
 - ب. ألا يقترن بأى قيد أو شرط وغير قابل للإلغاء .
 - ت. أن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازى التأمين المطلوب وانه مستعد لأدائه بأكمله عند اول طلب من الجهة الإدارية دون الإنتفات إلى أى معارضة من مقدم خطاب الضمان
 - ث. أن يقر فيه المصرف بأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف فى إصدارها .

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدى ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

ج. ألا تقل مدة سريان خطاب الضمان عن اربعة اشهر من تاريخ جلسة المناقصة العامه
د. يجوز لأصحاب العطاءات طلب سداد التأمين المؤقت أو جزء منه خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى فى
الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التى تسرى عليها أحكام القانون ، متى كانت صالحة
للصرف قبل جلسة فتح المظاريف ، على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة
المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له ، يكون موجهاً للجهة الإدارية المقدم إليها المناقصة ،
وبخصوص عملية بذاتها يتم رد التأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات الذين لم ترسى عليهم العملية محل
الطرح والتعاقد دون توقف على طلب منهم ، بذات الوسيلة التى تم أداؤها بها

كـ التأمين النهائى :

- يلتزم الراسى عليه العملية محل الطرح والتعاقد أن يقدم تأميناً نهائياً بما يعادل (5%) من القيمة الكلية
الراسى بها المناقصة خلال عشره ايام من اليوم التالى لاستلام امر الاسناد عن مدة العقد بالكامل ويظل سارياً
طوال مدة العقد.

أثر عدم سداد التأمين النهائى :

- إذا لم يتم الراسى عليه العملية محل الطرح والتعاقد بسداد قيمة التأمين النهائى المشار إليها فى البند السابق يتم
مصادرة التأمين المؤقت المقدم منه ..
- إذا لم تقم الشركة صاحبة العطاء المقبول بأداء التأمين النهائى فى المهلة المحددة قانوناً جاز لجهة الإسناد (بموجب
إخطارها بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد ودون الحاجة إلى إتخاذ أى
إجراء آخر) إلغاء العقد و تنفيذه بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية لعطاءه بحسب ترتيب أولويات العطاءات
ويصبح التأمين المؤقت فى جميع الحالات من حقها وفى حالة عدم كفايته تلجأ إلى خصمها من مستحقات
الشركة لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحق جهة الإسناد فى
الرجوع على الشركة قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى .

إسلوب تقييم العطاءات :

كـ التقييم الفنى كـ

يتم تقييم العطاءات الفنية كالتالى :-

- مقبول ومرفوض .
- التقييم بنظام الأفضل شروطاً .
- مدى الإلتزام بالموصفات الفنية والشروط المطروحة والمستندات المطلوبة .

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

- سابقة الأعمال المعتمدة من جهات إسنادها .
- العملية لا تقبل التجزئة .

لحد التقييم المالي :

سيتم التقييم المالي للعطاءات المقبولة فنياً مع الأخذ في الاعتبار الآتى:-

- شروط السداد والإستلام
- الضمان وكافة الإشتراطات الواردة بكراسة الشروط
- يتم الترسية على صاحب العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً بعد توحيد أسس المقارنة بين جميع العطاءات من الناحية الفنية والمالية
- عند وضع الأسعار يجب ان تشمل ضريبة القيمة المضافة وسيتم إضافتها فى حالة خضوع الشركة لضريبة القيمة المضافة بمعرفة لجنة البت وفي حال الاعفاء منها تقديم ما يثبت ذلك

مدة التنفيذ وسريان التعاقد

- تبدأ مدة التعاقد من تاريخ استلام أمر التوريد وتسرى لمدة عام قابلة للتجديد شرط موافقة الطرفين بنفس الشروط والأسعار
- يلتزم الطرف الثانى بأعمال الصيانة والإصلاح وعمل كل مايلزم بنفس الشروط والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات الفنية وبنفس الأسعار الواردة بالعطاء المقدم من الطرف الثانى لمدة عام تبدأ من تاريخ صدور أمر التوريد وتحرير العقد ويمكن مد التعاقد بنفس الشروط والمواصفات والأسعار شرط موافقة الطرفين وإخطار الطرف الأخر .
- وفى حالة عدم إمكانية مد التعاقد يلتزم الطرف الثانى الشركة بالإستمرار فى تنفيذ الأعمال موضوع التعاقد لحين الإنتهاء من عملية ترسية العام التالى ، على ان يتم إخطار الطرف الثانى بخطاب موصى عليه قبل إنتهاء المدة الأصلية بخمسة عشر يوماً .

مكان التنفيذ :-

- مكان تنفيذ الأعمال محل الطرح بمقرات وزارة التنمية المحلية الموجودة حالياً (مدينة سقارة / جاردن سيتى/ الحى الحكومى بالعاصمة الإدارية) ومايستجد من مقرات إن وجد .

شروط الدفع والسداد :

- يتم الدفع والسداد مع إنتهاء كل ثلاثة أشهر بعد الفحص والإستلام وذلك بموجب تقديم فاتورة إلكترونية ولايتم سداد مستحقات الشركة صاحبة العطاء الفائز والمتعاقد معها إلا بعد تقديم إفادة من صندوق التأمينات بسداد المستحقات التأمينية .

تقديم الشكاوى وتوقيتاتها وإجراءات الفصل فيها:

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

يحق لأصحاب العطاءات التقدم بشكواهم كتابة لإدارة التعاقدات وذلك خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بنتائج قرارات اللجان بالقبول أو الاستبعاد أو الإلغاء ، مع تسليم صورة واضحة من شكواهم لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية بصورة واضحة من شكواه فى ذات التوقيت .
سوف تقوم الجهة الإدارية بدراسة الشكوى خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام من تاريخ استلام الشكوى المستوفاة وستقوم الجهة الإدارية بإخطار مقدم الشكوى بنتيجة دراسة الشكوى ، بالإضافة إلى نشرها على بوابة التعاقدات العامة .
وفى كافة الأحوال إذا لم يفصل فى الشكوى بمعرفة الجهة الإدارية يكون للشاكي الحق فى التقدم بشكواه إلى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك قبل اللجوء إلى جهات القضاء .

- إلغاء العملية محل الطرح والتعاقد:

- للجهة الإدارية الحق فى إلغاء العملية محل الطرح والتعاقد محل الطرح قبل البت فيها بقرار من السلطة المختصة إذا استغنى عنها نهائياً أو اقتضت المصلحة العامة ذلك على أن يتم إخطار مشتري كراسة الشروط عن طريق البريد السريع الهيئة القومية للبريد ، مع إمكانية تعزيزه بالفاكس أو البريد الإلكتروني بحسب الأحوال .
- كما يحق لها إلغاء العملية محل الطرح والتعاقد فى أى من الحالات الآتية :
- إذا تبين وجود تواطؤ بين المتقدمين للعملية محل الطرح والتعاقد أو ممارسات الإحتيال أو فساد أو احتكار .
- إذا لم تصل إلى القيمة التقديرية أو السعر الاساسي .
- إذا لم يتقدم سوى عطاء وحيد مستوفٍ للشروط .

ضوابط إعداد العطاء

- إعداد العطاء:

- على أصحاب العطاءات الإلتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة الشروط ويعتبر التوقيع على نموذج الإقرار المرفق قبولاً منه بكل ماجاء بها .
- على صاحب العطاء عند إعداد العطاء دراسة كافة الضوابط والإشترطات والمواصفات الواردة بهذه الكراسة وقراءتها بعناية ودقة، وسوف يستبعد كل عطاء تم تقديمه وتبين مخالفته للقانون ولائحته التنفيذية وماتصمته هذه الكراسة.
- على صاحب العطاء عدم شطب أى بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه .
- تقدم العطاءات المختومة والموقعة من أصحابها على كل ورقة وعلى جدول الكميات والفئات المرفق ويجب تقديمها فى مظروفين منفصلين ، ويجب أن يثبت على كل من مظروفى العطاء الفنى والمالى نوعه من الخارج ، ويوضح المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الجهة الإدارية وعنوان إدارة التعاقدات ومايفيد أن مابداخله المظروف الفنى والمظروف المالى ، ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء.

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

- على صاحب العطاء الإلتزام بالحفاظ على الترتيب مع وضع فواصل بين كل بند من بنود العطاء وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم إختصاراً للوقت والمجهود .

- تكلفة إعداد العطاء:

- يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطاءه ، وكل ما يتعلق به من مهام ، ولا تتحمل الجهة الإدارية بأى حال من الأحوال أية مسئولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.

- توقيت ومكان تسليم العطاء – آخر ميعاد لتقديم العطاءات :

- يسلم العطاء بإدارة التعاقدات بالدور السادس - بمقر وزارة التنمية المحلية بالحي الحكومي بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
وذلك قبل الساعة الثانية عشرة ظهراً من اليوم المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ، إما باليد بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد ولن يعتد بأى عطاء يرد بعد هذا الموعد - ولا يلتفت الى أى إدعاء من صاحب العرض بحصول خطأ فى عطاءه إذا قُدم بعد فتح المظاريف الفنية .

- تعديل مدة تقديم العطاء :

- يجوز تأجيل موعد فتح المظاريف الفنية فى الحالات الآتية:
إذا أرتأت الجهة الإدارية ضرورة لذلك.
يجوز لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم طلب مسبب لمد مدة تقديم العطاءات قبل التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية بثلاثة أيام على الأقل ، ويخضع البت فى هذا الطلب أو الإستجابة له لتقدير الجهة الإدارية ، وفى حالة إذا ما قامت الجهة الإدارية بتعديل موعد فتح المظاريف الفنية سيتم إعادة النشر على بوابة التعاقدات العامة

- مدة سريان وصلاحيه العطاء :

- يسرى مفعول العطاء لمدة لا تقل عن (٩٠ يوم) تسعون يوماً تحسب من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية ويبقى العطاء سارياً وناقذاً للمفعول وغير جائز الرجوع فيه وحتى نهاية مدة سريان العطاء .
- يحق للجهة الإدارية إخطار أصحاب العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطاءاتهم ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت وذلك قبل تاريخ إنتهاء سريان العطاءات بخمسة عشرة يوماً إذا ما اقتضت الضرورة ذلك .
- على من يوافق من أصحاب العطاءات على التمديد ، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الإدارية بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد ، ومن لم يتقدم خلال هذه المدة ، يعد غير موافق على تمديد عطاءه ، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطاءه كتابة ، ويرد إليه تأمينه المؤقت فور إنتهاء مدة سريان العطاء .

- سحب العطاء :

- إذا قام صاحب العطاء بسحب عطاءه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت حقاً للجهة الإدارية دون حاجة إلى إنذار أو الإلتجاء إلى القضاء أو إتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر

- العطاءات المتأخرة :

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالحي الحكومي بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

- أى عطاء يرد بعد الموعد المعين لفتح المظاريف الفنية المحدد بهذه الكراسة سيقدم فور وروده إلى رئيس اللجنة للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج فى كشف تقديم العطاءات المتأخر دون فتحه ، وتستبعد لجنة البت تقديم العطاءات المتأخرة ويتم ردها إلى أصحابها خلال مدة لا تتجاوز يومين من قرار اللجنة . .

- حظر التقدم بأكثر من عطاء

- يحظر على صاحب العطاء التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء واحد فى العملية محل الطرح سواء بأسمه أو كشريك مع الغير مالم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير فى اتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لذلك ، ومصادرة التأمين المؤقت وإخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعمال شؤونه

- وفاة صاحب العطاء أثناء الإجراءات

- فى حالة وفاة صاحب العطاء أثناء الإجراءات وقبل البت يجوز للسلطة المختصة بعد عرض إدارة التعاقدات استبعاد العطاء المقدم منه ورد التأمين المؤقت ، أو السماح للورثة بالاستمرار فى الإجراءات بشرط أن يعينوا عنهم وكيلًا بتوكيل مصدق على التوقيعات فيه ، وتوافق عليه السلطة المختصة ، ويظل هو دون غيره مسئولاً أمام الجهات العامة عن تنفيذ الإجراءات .

- وفاة صاحب العطاء أثناء التنفيذ

- فى حالة وفاة صاحب العطاء أثناء التنفيذ ، يحق لجهة الإسناد إنهاء العقد ورد التأمين النهائى للورثة ما لم يكن هناك مطالبات قبل التعاقد أو السماح للورثة بالاستمرار فى تنفيذ العقد ، وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متناقد وتوفى أحدهم جاز لجهة الإسناد إنهاء العقد ورد التأمين النهائى للورثة ما لم يكن لها مطالبات أو السماح لباقى المتعاقدين بالاستمرار فى تنفيذ العقد

ضوابط إعداد العطاء

- شروط إعداد وتقديم العطاءات (هام جداً) :

- يجب ان تراعى الشركات المتنافسة عند إعداد عطاءها الإلتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها إن وجدت وكافة القوانين واللوائح والقرارات المنظمة للعملية .
- يسلم العطاء داخل مظروف مغلق يتضمن مظروفيين منفصلين أحدهما للعرض الفنى والأخر للعرض المالى مغلق غلق محكم بمعرفة مقدم العطاء ويقدم العطاء بصورة ورقية .
- لا يجوز بأى حال من الأحوال ويحظر تعديل أى عطاء بعد تقديمه .

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

لدى محتوى المظروف الفنى □

- ١- صورة سارية من البطاقة الضريبية.
- ٢- صورة سارية من شهادة القيد فى ضريبة القيمة المضافة .
- ٣- صورة من آخر إقرارات ضريبية .
- ٤- إذا لم يبلغ مقدم العطاء الحدود المنصوص عليها لتسجيله بالقيمة المضافة يقدم مايفيد ذلك من مصلحة الضرائب .
- ٥- صورة عقد تأسيس الشركة فى حالة الشراكة .
- ٦- صورة بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء والمستندات الدالة على ذلك .
- صورة حديثة لبيانات القيد فى السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد سارية كالتقيد فى السجل التجارى او الصناعى او سجل المستوردين وغيرها من السجلات التى يكون القيد فيها واجباً قانونياً بحسب الأحوال .
- ٧- مايفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة .
- ٨- المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد سار .
- ٩- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والأجهزة التى تستخدم فى التنفيذ .
- ١٠- قائمة بقطع القيار ومستلزمات التشغيل مع بيان معدلات استهلاكها .
- ١١- مدة الضمان .
- ١٢- إقرار بالالتزام بالتأمين على العمالة
- ١٣- صورة التسجيل على منظومة الفاتورة الإلكترونية .
- ١٤- تقديم سابقة أعمال مع تدعيمها بالمستندات الخاصة بها (خمس على الأقل) .
- ١٥- إقرار واضح بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها والموجود داخل كراسة الشروط .
- ١٦- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات .
- ١٧- توضيح الإرتباط بالأسعار لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظروف الفنى .
- (مع أحقية جهة الطرح بمد العرض إذا لزم الأمر مع إخطار مقدم العطاء) .
- ١٨- طريقة التنفيذ والبرنامج الزمنى للتنفيذ ومدته .
- ١٩- ما يفيد سداد التأمين المؤقت تسدد عن طريق منظومة التحصيل الإلكتروني أو بخطاب ضمان بنكى غير مشروط وسارى لمدة أربعة أشهر من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية .
- ٢٠- إرفاق كراسة الشروط والمواصفات الأصل ويجب أن تكون مختومة بخاتم الشركة بما يفيد الإطلاع عليها والموافقة على ما جاء بها من شروط وملء الإقرار الموجود داخل كراسة الشروط .
- ٢١- يذكر اسم المسئول عن توقيع العقد وتنفيذ بنوده وصفته بالشركة .
- ٢٢- يلتزم مقدم العطاء بإرفاق تفويض كتابى معتمد من الشركة باسم المندوب المفوض والمكلف من الشركة بحضور الجلسات ممثلاً لصاحب العطاء ومفوضاً عنه .
- ٢٣- خطاب من البنك المتعامل معه برقم حساب لصاحب العطاء والفرع لتحويل المستحقات المالية للشركة .
- ٢٤- يجب ألا يحتوى المظروف الفنى على أى بيانات مالية - وسيتم استبعاد أى شركة تضمن أى معلومات مالية داخل المظروف الفنى تخص الأعمال محل الطرح .
- ٢٥- تفاصيل الصيانه الدوريه والصيانه الوقائيه.

لدى محتوى المظروف المالى □

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

١. قوائم الكميات والأسعار (جدول الفئات) موضحاً به السعر الأساسي قيمة كل بند على حدة .
٢. كتابة الأسعار واضحة كل على حدا رقماً وحرفاً وذلك باللغة العربية .
٣. إذا وجد اختلافاً بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويعول على السعر المبين بالأرقام وتكون نتيجة هذه المراجعة هي الأساس الذي يعول عليه في تحديد سعر العطاء.
٤. أن تكون الأسعار شاملة كافة الضرائب والرسوم والنقل وكافة الضرائب المفروضة والمستحقة قانوناً وتتم المحاسبة طبقاً لهذه الأسعار بصرف النظر عن تقلبات أسعار السوق وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى فيما عدا ضريبة القيمة المضافة إن وجدت وذلك حتى تتمكن اللجنة من مقارنة الأسعار بين كافة الشركات الخاضعة والغير خاضعة وسيتم احتسابها بمعرفة لجنة البت في حالة الترسية و خضوع الشركة
٥. إذا لم يتم تحديد سعر أي بند في العطاء المقدم يعتبر اعتذار من الشركة عن الدخول في البند .
٦. عدم القشط أو المحو أو التحشير في جدول الفئات وفي حالة تصحيح أي خطأ يتم إعادة كتابته رقماً وحرفاً والتوقيع عليه وختمه بختم الشركة مقدمة العطاء .
٧. يسرى مفعول العطاء لمدة لا تقل عن (٩٠ يوم) تسعون يوماً من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية .

- التنفيذ وغرامة التأخير :

- يتم التنفيذ خلال المدة المتفق عليها من تاريخ استلام أمر الإسناد .
- في حالة تقاعس الشركة بالتقصير والإهمال والإخلال بمواعيد التوريد للأصناف محل التعاقد يتم تطبيق غرامات التأخير بالنسب والشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية دون الرجوع الى الشركة وفي حالة تكرار ذلك تتحمل الشركة أي خسائر تنتج عن ذلك .
- لا يجوز لمن ترسو عليه العملية محل التعاقد التنازل عن كل أو جزء أو إنابة غيره في تنفيذ التزاماته الناشئة عن التعاقد .

تعديل حجم التعاقد □

- لجهة الإسناد الحق في أي وقت من الأوقات خلال مدة العقد أن تعدل في الكميات الواردة بقائمة الكميات سواء بالزيادة أو بالنقص وبنفس سعر الوحدة ويعتبر مقدم العطاء موافقاً على هذا الشرط بمجرد تقديم عطاءه، وليس له الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك .
- تلتزم الشركة الراسي عليها العملية محل الطرح بالموافقة على تعديل كميات الأصناف المتعاقد معها لصيانتها بالنقص أو الزيادة دون أي اعتراض من الشركة .

عدم السرية أثناء إتمام الإجراءات □:

- بعد فتح العطاءات علانية لن يتم الكشف عن أية تفاصيل إضافية للعطاءات أو تقييمها أو التوصيات بشأن إرساء المناقصة للعطاءات المتنافسة أو أي أشخاص آخرين غير الموظفين المعنيين رسمياً بهذه العملية إلى حين موعد إعلان نتائج البت رسمياً طبقاً للإجراءات الموضحة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

عدم إنهاء التعاقد □:

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومي بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

- يحق لجهة التعاقد إنهاء التعاقد إذا تسببت الشركة أوأخلت إخلالا أساسيا بالعقد ويتضمن الإخلال الرئيسى بالعقد توقف الشركة عن الإلتزام بتنفيذ التعاقد أو الأعمال على النحو الأمثل .

٦- الشطب من سجلات الموردين :

- إذا ثبت أن الشركة المتنافسة / المتعاقدة قد إستعملت بنفسها أو بواسطة غيرها الغش أوالتلاعب فى تعاملها مع جهة الطرح أو فى حصولها على العقد أو أساءت استخدام أى بند من بنود كراسة الشروط أو نص من نصوص القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فإنه سيتم شطبها من سجل الموردين ويتم إتخاذ الإجراءات القانونية لشطب إسمها من سجلات الموردين والمقاولين بالجهات الإدارية بالدولة .

لمد التنازل للأخرين :

- لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لإحد البنوك ، ويكتفى فى هذه الحالة بتصديق البنك دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد كم لا يخل نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للمحافظة قبله من حقوق

لمد التعاقد من الباطن :

- لا يجوز لصاحب العطاء أن يعهد ببعض بنود العملية محل التعاقد إلى غيره من الباطن و ، يظل المتعاقد دون غيره مسئولاً أمام الوزارة عن تنفيذ العقد .

هد آلية تسوية الخلافات والمنازعات :

- يتم تسوية المنازعات والخلافات التى تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها فى المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ،
- مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص فى حالة اللجوء إلى التحكيم .
- تختص محاكم مجلس الدولة بالفصل فيما ينشأ عن تنفيذ هذا العقد من منازعات ، وتختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل فى المنازعات التى تنشأ عن العقد إذا كان المتعاقد معه من الأشخاص الاعتبارية العامة

١٠- ملكية البيانات وسريتها :

- جميع المعلومات والبيانات التى قامت الجهة بذكرها فى كراسة الشروط أو إعدادها لأجل تنفيذ الأعمال محل هذه العملية تعد ملكية خالصة للجهة (إدارة التعاقدات الحكومية) بما فى ذلك حقوق النشر، ولا يحق لشركة أو أى طرف ثالث أن يحصل على تلك المعلومات عن طريقها ولا تستخدمها إلا فيما له علاقة بتنفيذ الأعمال محل العقد

١ لمد فسخ العقد والشطب من سجل الموردين :

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحرى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

١- الفسخ الوجوبى

- إذا تبين أن صاحب العطاء قد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الجهة الإدارية أو فى حصوله على العقد
- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثانى .
- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر
- تقديم أى بيانات أو مستندات غير صحيحة بالذات أو بالواسطة وذلك بغرض الغش أو التلاعب .
- المخالفة للحظر المنصوص عليه بالمادة (٣٣) من القانون أو أية ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار ومن ذلك التواطؤ أو منع أية إحدى أصحاب العطاءات الآخرين ، أو اتفاق على معهم على أغراض غير مشروعة ، وذلك بما يخل بعدالة المنافسة المشروعة والإخلال بمبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص ، وغير ذلك من ممارسات تخل لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

٢- الفسخ الجوازى

- يجوز للوزارة فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد إذا أخل بأى شرط جوهرى من شروطه أو أخل إخلالا أساسيا بالعقد ويتضمن الإخلال الرئيسى بالعقد توقف المتعاقد عن الالتزام بتنفيذ التعاقد أو تنفيذ الأعمال على النحو الأمثل .
- ويكون الفسخ أو التنفيذ على الحساب بقرار مسبب من السلطة المختصة ، يتم إخطار المتعاقد به بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعريضه فى الوقت ذاته بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال على عنوانه المبين بالعقد .
- ولا يجوز للجهة الإدارية الجمع بين كل من الإجراءين المنصوص عليهما بالفقرة السابقة لأى سبب .
- وفى جميع حالات الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد يكون التأمين النهائى من حق الجهة الإدارية ، كما يكون لها أن تخصص ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد لديها ، وفى حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية ، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الهيئة فى الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من إستيفائه من حقوق الطريق الإدارى .

• القوانين واللوائح المنظمة للعملية محل التعاقد :

- تخضع هذه العملية لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ .
- تخضع هذه العملية لأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية بشأن تفضيل المنتجات المحلية

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥



إدارة التعاقدات



جمهورية مصر العربية
وزارة التنمية المحلية
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

- يجب على الشركات المتقدمة لهذه العملية تسجيل بياناتها على موقع بوابة التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة وموقع الهيئة العامة للخدمات الحكومية .

رئيس اللجنة

لجنة وضع المواصفات الفنية
وإعداد كراسة الشروط العامة والمواصفات

إقرار صاحب العطاء

السادة / وزارة التنمية المحلية

أقر أنا /

أننى إطلعت على كراسة الشروط العامة والمواصفات الفنية والإشتراطات الخاصة بها وتحققت من موضوع هذا التعاقد من النوعيات والمواصفات الفنية والكميات المطلوبة لجميع التوريدات اللازمة وأماكن توريدها تحقق منافى للجهالة كما أننى ملتزم بكل ماورد فى كراسة الشروط العامة والمواصفات الفنية ووضعت فئآتى على هذا الأساس وتحت مسئوليتى كما أقبل أى تعديل أو إضافة تراها جهة الطرح (الوزارة) أو يراها مجلس الدولة (إدارة الفتوى) عند مراجعة الإشرطات والعقد المبرم دون ادنى إعتراض وتعتبر مكملة لهذه الشروط .

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

١٨



إدارة التعاقدات



جمهورية مصر العربية
وزارة التنمية المحلية
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

وكذلك أقر بأن البيانات أدناه صحيحة وان جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات عليها صحيحة ومنتجة لكافة الأثار القانونية ، وفي حالة تغييرها يتعين إخطاركم بها كتابياً على عنوانكم الموضح بكراسة الشروط والمواصفات .

اسم صاحب العطاء :
صفة صاحب العطاء :
رقم السجل التجارى :
رقم الملف الضريبي :
رقم البطاقة الضريبية :
مامورية الضرائب التابع لها :
عنوان الشركة :
أرقام تليفونات الشركة :
أرقام الفاكس :
البريد الإلكتروني :
رقم إيصال سداد ثمن الكراسة :

ختم / توقيع صاحب العطاء

يجب على الشركات المتقدمة فى الممارسة تسجيل بياناتها على
موقع بوابة المشتريات الحكومية وموقع الهيئة
(www.etenders.gov.eg)
www.mof.gov.eg/generalorg

ثالثاً : الشروط والمواصفات الفنية

م	الصف	الوحدة	إجمالى الكمية المطلوبة
١	طابعات أنواع وقدرات مختلفة	عدد	٢٧٠

الخدمات المطلوبة من الشركات للصيانة الدورية غير شاملة قطع الغيار محل الموضوع

خطوات الصيانة الدورية للطابعات:

- ١- التنظيف المنتظم:
 - تنظيف الجزء الخارجي لمسح الأتربة والغبار من الجزء الخارجي للطابعة.
 - تنظيف الجزء الداخلي بإزالة أي أتربة أو بقايا ورق باستخدام فرشاة ناعمة أو هواء مضغوط.

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٥



إدارة التعاقدات



جمهورية مصر العربية
وزارة التنمية المحلية
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

- تنظيف رؤوس الطباعة باستخدام الأدوات المناسبة، مثل قطعة قماش مبللة قليلاً بمحلول تنظيف خاص برؤوس الطباعة.
- تنظيف بكرات التغذية لإزالة أي حبر أو أوساخ قد تتسبب في انحشار الورق.
- ٢- فحص مستويات الحبر أو مسحوق الحبر:
- التحقق من مستويات الحبر أو مسحوق الحبر في الخراطيش أو الخزانات.
- التأكد من تركيب الخراطيش بإحكام.
- ٣- فحص مسار الورق:
- التأكد من أن مسار الورق خالٍ من أي عوائق أو بقايا ورق وإزالة أي ورق عالٍ أو بقايا قد تعيق عملية التغذية.
- ٤- تحديث برامج التشغيل:
- توفير أحدث إصدار من برامج تشغيل الطباعة.
- القيام بتنزيل وتثبيت أي تحديثات متوفرة من موقع الشركة المصنعة.
- ٥- إجراء الطباعة التجريبية:
- طباعة صفحة اختبار للتحقق من جودة الطباعة.
- إذا كانت هناك أي مشاكل في جودة الطباعة، تقوم الشركة بفحص إعدادات الطباعة أو تنظيف رؤوس الطباعة مرة أخرى.
- ٦- فحص الأجزاء الأخرى:
- فحص الكابلات والموصلات بحثاً عن أي تلف أو تآكل.
- التأكد من أن جميع الأجزاء تعمل بشكل صحيح.
- ٧- تزييت الأجزاء المتحركة:
- إذا كانت الطباعة تتطلب تزييتاً، تقوم الشركة بتزييت الأجزاء المتحركة وفقاً لتوصيات الشركة المصنعة.
- يجب تنظيف الطابعات بانتظام، وذلك لإزالة الأتربة والشوائب التي قد تعيق تدفق الهواء.
- ٨- فحص الأجهزة دورياً بواقع مرة واحدة كل شهر وضبطها وعمل الصيانة اللازمة للأجهزة .
- ٩- إصلاح الأعطال الطارئة خلال ٤٨ ساعة على الأكثر من تاريخ الإبلاغ ما لم تكن في حاجة إلى قطع غيار وذلك من قيمة الصيانة الشهرية أين كانت عدد الزيارات ماعدا قطع الغيار يتم المحاسبة عليها بعد مراجعة أسعار السوق وبموجب أمر توريد .
- ١٠- تلتزم الشركة بتوفير قطع الغيار الاصلية طبقاً لأسعار السوق عند التوريد وبعد موافقة الوزارة على الأسعار المقترحة ويحق للوزارة شراء قطع الغيار بمعرفتها مع التزام الشركة بالتركيب .
- ١١- تقديم مقايصة بقطع الغيار المطلوبة للأجهزة المعطلة
- ١٢- تسليم قطع الغيار التي يتم استبدالها الى الإدارة العامة للشئون الإدارية
- ١٣- تضمن الشركة أي قطع غيار موردة ومركبة بمعرفتها مدة عام من تاريخ تركيبها .
- ١٤- تتم الأعمال طبقاً لأصول الصناعة والمواصفات الفنية والاشتراطات الخاصة والمحددة بواسطة الصانع بما يحقق أمان التشغيل بأعلى كفاءة ممكنة .

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومي بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥



إدارة التعاقدات



جمهورية مصر العربية
وزارة التنمية المحلية
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

- ١٥- تلتزم الشركة بتوفير الأجهزة والمعدات المطلوبة إذا لزم الأمر عند صيانة أو إصلاح أو تركيب قطع غيار للأجهزة
- ١٦- تلتزم الشركة القائمة بأعمال الصيانة محل الموضوع بنظافة المبنى أثناء فك وتغيير وتركيب وصيانة الأجهزة
- ١٧- الشركة مسؤولة مسئولية كاملة عما يقع من حوادث لا قدر الله نتيجة أعمالها وعليها مطالبة الجهة الإدارية بتهيئة موقع العمل قبل البدء في أعمال الصيانة .
- ١٨- في حالة سحب أحد الأجهزة من قبل الشركة لعمل صيانة خارجية يتم عمل التصاريح اللازمة ويصبح الجهاز في عهدة الشركة وملزمة بإرجاعه للوزارة والا ستتحمل كافة التكاليف والمصاريف اللازمة .

مواعيد العمل :

تتم جميع الاعمال المطلوبة من الشركة خلال مواعيد العمل الرسمية من الساعة الثامنة صباحاً حتى الثالثة بعد الظهر في جميع ايام الاسبوع عدا الجمعة والسبت والعطلات الرسمية وفي حالة الضرورة يتم العمل في غير هذه المواعيد بموافقة الوزارة .

التأمين على العاملين طرف الشركة :-

تلتزم الشركة التي سيتم الترسية عليها لأعمال الصيانة محل الموضوع بالتأمين على العمال والفنيين الذين يقومون بأعمال الصيانة وتغيير وتركيب قطع الغيار للأجهزة محل الموضوع وذلك في ظل القوانين المتعلقة في هذا الشأن وهي المسؤولة عن امان وسلامة العاملين لديها وغيرهم من المتواجدين بموقع العمل .

عقد نموذجي

لوزارة التنمية المحلية

للعام المالي ٢٠٢٥ / ٢٠٢٦

موقع بين كل من :

- وزارة التنمية المحلية (طرف أول)

(طرف ثان)



إدارة التعاقدات



جمهورية مصر العربية
وزارة التنمية المحلية
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية



ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحرى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

محتويات نمط العقد

تمهيد	البند الأول
ملاحق العقد	البند الثانى
موضوع العقد	البند الثالث
قيمة العقد	البند الرابع
مدة العقد	البند الخامس
التأمين النهائى	البند السادس
الدفعة المقدمة	البند السابع
موقع تنفيذ العقد	البند الثامن
تنفيذ الالتزامات التعاقدية	البند التاسع
تعارض المصالح	البند العاشر
مخرجات العقد	البند الحادى عشر
الضمان	البند الثانى عشر
متابعة تنفيذ العقد	البند الثالث عشر
سداد المستحقات	البند الرابع عشر
تعديل العقد	البند الخامس عشر
الملكية الفكرية	البند السادس عشر
التعاقد من الباطن	البند السابع عشر
مسئول إدارة العقد	البند الثامن عشر
مسئولية المخالفة	البند التاسع عشر
المعاينة النافية للجهاالة	البند العشرون
التأخير فى تنفيذ العقد	البند الحادى والعشرون
حظر التنازل عن العقد	البند الثانى والعشرون
الأحكام القضائية	البند الثالث والعشرون
سرية المعلومات	البند الرابع والعشرون
الضرائب والرسوم	البند الخامس والعشرون
الالتزام بينود العقد	البند السادس والعشرون
الإخلال بالعقد	البند السابع والعشرون
فسخ العقد	البند الثامن والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند التاسع والعشرون
فض المنازعات	البند الثلاثون
تقييم أداء المتعاقد	البند الحادى والثلاثون
عنوان طرفى العقد	البند الثانى والثلاثون
النسخ	البند الثالث والثلاثون

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدى ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

العقد النموذجي لتقديم خدمة

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً: وزارة التنمية المحلية

ومقرها بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية الجديدة بجوار مجمع البنوك
بصفقتها المتعاقد، وهي الجهة المستفيدة من عملية تنفيذ أعمال الصيانة والإصلاح اللازمة للطابعات الخاصة بالوزارة ومقراتها .
ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفقتها السيدة الأستاذة الدكتورة وزير التنمية المحلية .
ويفوض عنها في التوقيع على هذا العقد السيد الأستاذ / احمد محمد عمار - رئيس الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية
بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

طرف أول

ثانياً:.....

الكائن مقرها
وشكلها القانوني....
والمصنفة.....
ومسجلة بسجل..... برقم ورقمها التأميني.....
بطاقة ضريبية رقم
تليفون رقم
فاكس رقم.....
بريد الإلكتروني.....
ويمثلها (السيد / السيدة)
بطاقة رقم قومي
بصفته /بصفقتها
بموجب

طرف ثان

شروط

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة تنفيذ أعمال الصيانة والإصلاح اللازمة للطابعات الخاصة بالوزارة ومقراتها ، وذلك بغرض تلبية احتياجاته الضرورية ، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعطاء المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة السيدة الأستاذة الدكتورة وزير التنمية المحلية لإجراءات طرح المناقصة العامة رقم (٣) للعام المالى ٢٠٢٦/٢٠٢٥ بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، والإعلان وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن المناقصة العامة رقم (٣) للعام المالى ٢٠٢٦/٢٠٢٥ للتعاقد على تقديم خدمة تنفيذ أعمال الصيانة والإصلاح اللازمة للطابعات الخاصة بالوزارة ومقراتها.
- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به لجنة البت فى الممارسة بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول العطاء المقدم من الطرف الثانى بمبلغ (.....) (فقط مقداره

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥



إدارة التعاقدات



جمهورية مصر العربية
وزارة التنمية المحلية
الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

.....، والذي تمت الترسية عليه، باعتباره الأفضل شروطاً والأقل سعراً ومطابقتها
لشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد إتفقا على الآتي

□ البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها و العطاء المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول ، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر لجنة البت في المناقصة العامة رقم (٣ لسنة ٢٠٢٥/٢٠٢٦)، وأمر الاسناد المؤرخ/...../٢٠٢٥ جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد و متمماً ومكماً لأحكامه.

البند الثاني

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة تنفيذ أعمال الصيانة والإصلاح اللازمة للطابعات والمساحات الضوئية واللابتوب الخاصة بالوزارة ومقراتها بما يشمل ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض فيما عدا تغيير قطع الغيار يتم المحاسبة عليها بالإتفاق وموافقة الطرف الأول وفي حالة قيام الطرف الأول بشراء قطع الغيار يتم التركيب بمعرفة الطرف الثاني ضمن شروط التعاقد .
ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة عام نظير مقابلمقداره..... (فقط ومقداره)، وقيمة إجمالية مقدارها (فقط ومقداره.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها ، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد عام تبدأ من تاريخ وتنتهي في

يجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بموجب طلب كتابي يرسل من الطرف الأول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وذلك قبل انتهاء مدة العقد بشهر على الأقل.

ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك، وأن يكون الطرف الثاني قد أوفى بجميع التزاماته المترتبة علي العقد وأي تعديل كتابي طرأ على بنوده.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تتجاوز شهر من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رده خلال تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجة إلى إخطار أو إنذار.

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

٢٥

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجماليًا مقداره (.....) (فقط ومقداره). بما يعادل نسبة (5%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك من خلال نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية أو بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم ببنك ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

البند السابع

لايتم صرف أى دفعات مقدمة وشروط الدفع والسداد بعد الفحص والإستلام نهائية كل ثلاثة أشهر .

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بكافة المقررات التى يحددها الطرف الأول (مقررات وزارة التنمية المحلية) وعنوانه الحى الحكومى بالعاصمة الإدارية على أن يتم ذلك خلال مدة عامين تبدأ من اليوم التالى لإخطاره بأمر الاسناد ، ويتعهد بالاستمرار فى تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ فى التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر فى بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق فى توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

البند التاسع

يجب على الطرف الثاني أن يودى التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية واتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة فى هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التى يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه فى تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح فى المهام التى سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد؛ وأن يراعى الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم فى كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمنية وأن يدعم فى كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول فى التعاملات مع غيره.

البند العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة فى أي من الأعمال أو الأنشطة التى تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه فى تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفى حالة مخالفه الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون معبرة ومحقة ومتطلبات الطرف الأول بما فى ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الأعمال فى المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها

البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني الأعمال محل العقد وقطع الخيار لمدة عام من تاريخ قبول الأعمال واستلامها، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها فى القانون المدنى أو أى قانون آخر ، ويعتبر الطرف الثاني مسئولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد ، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته ، وإذا قصر فى إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول فى أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول فى المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية فى أي وقت دون حاجه إلى إخطار أو إذن مسبق. وفى حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها فى البند السابع والعشرون من هذا العقد.

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل ثلاثة أشهر قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤداة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك..... وفى حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة فى المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والغصم المعلن من البنك المركزى وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يجاوز (٢٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق فى المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب فى جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطه المختصة ، ووجود الإعتماد المالى اللازم، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان . وألا يؤثر ذلك على أولوية التعاقد فى ترتيب عطاوة ، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذى يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك إعمالاً لحكم المادة (٤٦) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذى قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما فى ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

البند السابع عشر

يجوز للطرف الثاني أن يعهد ببعض بنود العمليه محل التعاقد إلى غيره من الباطن ممن تتضمن عطاوة بياناتهم وخبراتهم وما يسند إليهم من بنود، وتم قبولهم من الطرف الأول ، ويجوز للطرف الثاني أن يقوم بتغيير من أسند إليهم بعض بنود من الباطن إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول ، ويظل الطرف الثاني دون غيره مسئولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد ، كما يلتزم بإطلاع من أسند إليهم بعض بنود العمليه من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم المادة ٢٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادتين ٥٦، ٥٧ من لائحته التنفيذية.

البند الثامن عشر

كلف الطرف الأول الإدارة العامة للشئون الإدارية وإدارة مركز التنمية المحلية بسقارة كل فيما يخصه بصفتها مسؤولين عن إدارة هذا العقد.

البند التاسع عشر

يسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك.

ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند العشرون

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية لجهالة قانوناً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند الحادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني فى تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز..... من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير. وفى حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة ويتم الرجوع فيها للسلطة المختصة (أو المفوض عنها) لبت فى شأنها . ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بسبب التأخير.

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

البند الثانى والعشرون

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفى المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد علي أساسها ، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط فى جمهورية مصر العربية، ويكتفى فى هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثانى عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق ، وفى حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات أو انذار أو تنبيه ، فضلاً عن حقه فى اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها فى قانون تنظيم التعاقدات التى ترميها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاقدات التى ترميها الجهات العامة المشار إليه.

البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثانى عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده فى إحدى الجرائم المنصوص عليها فى الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات، أو فى جرائم التهريب الضريبي، أو الجمركي.

البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثانى والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتمتع بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهائه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة فى هذا الشأن.

البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثانى بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التى تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها فى مواعييدها المحددة قانوناً.

البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام بينود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفى حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالى وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة فى دراسة الخلاف وتقديم الرأى.
- ٣- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمربرات لتسوية الخلاف. وفى جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند السابع والعشرون

فى حالة إخلال الطرف الثانى بأي شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى وفى العاليتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخضع ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه، وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول. كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالى على الطرف الثانى وذلك متى تحققت المخالفات قرين كل منها:

الجزاء	المخالفة	م
خصم ألف جنيهها	تأخر الشركة عن تلبية الأعطال الطارئة خلال ٤٨ ساعة	١
خصم ألفان جنيهها	إتلاف الشركة لأى من ممتلكات الوزارة عن سوء تقدير وأهمال	٢

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحر الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٥٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥

البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند التاسع والعشرون

تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما تسرى أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن رفع كفاءة الإنفاق الحكومي وتعظيم الإيرادات وأحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرارى رئيس مجلس الوزراء رقميى ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ و ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٥، وذلك حال سريان قانون حماية حقوق الملكية الفكرية على العقد .

البند الثلاثون

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد.

البند الحادي والثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلي مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تنخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل أثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، والا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم:	الاسم:
الصفة:	الصفة:
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:

رجوع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى بمجلس الدولة ، وذلك بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٨ من ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م ، ووافق عليها مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٨/٢٢/٢٠٢٢.

ختم / توقيع صاحب العطاء

وزارة التنمية المحلية بالبحى الحكومى بالعاصمة الإدارية بجوار مجمع البنوك
الموقع الإلكتروني www.mld.gov.eg البريد الإلكتروني Wezara@mld.gov.eg
الرمز البريدي ١١٨٢٩ تليفون ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٠ - ٠٢/٢٢٠٥٤٤٠٥٥